

بسم الله الرحمن الرحيم

إنجاح حاجة السائل في أهم المسائل

تأليف الشيخ
أحمد بن حمود الخالدي

تقديم
الشيخ العلامة حمود العقلاء الشعيبي
وفضيلة الشيخ علي الخضير

منبر التوحيد والجهاد

* * *

<http://www.tawhed.ws>
<http://www.almaqdes.com>
<http://www.alsunnah.info>

<http://www.abu-qatada.com>

تقديم الشيخ العلامة حمود العقلاء الشعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف
الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فقد اطلعت على كتاب: ((التيان لما وقع في
الضوابط منسوبا لأهل السنة بلا برهان)) جمع وإعداد
الشيخ: أحمد بن حمود الخالدي وفقه الله، فوجدته كتابا
نافعا فيما تحدث عنه في مسألة الأسماء والأحكام
والشرك وقيام الحجة وما يتعلق بذلك ومسائل البدع
والحجة فيها ومسائل الوعيد.

وهذه المسائل من المسائل المهمة في هذا العصر
لمن وفقه الله في فهمها ومعرفتها حق المعرفة، فجزاه
الله خيرا على ذلك.

كما اطلعت على رسالته المسماة: ((إنجاح حاجة
السائل في أهم المسائل)) حيث لخص في هذه الرسالة
المسائل السابقة في كتابه: ((التيان))، وما أضاف إليها
من ذكره لإصول في التوحيد والشرك والطاغوت وما إلى
ذلك، فوجدته قد أجاد وأفاد وأحسن.

نسأل الله أن يوفقنا وإياه وإخواننا المسلمين إلى
الصواب والحق والله الهادي إلى سواء السبيل.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أملاه: حمود بن
عقلاء الشعبي
1422 / 6 / 19

تقديم فضيلة الشيخ علي الخصير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده.

وبعد:

فقد قرأت رسالة: ((إنجاح حاجة المسائل في أهم المسائل)) التي ألفها فضيلة الشيخ: أحمد بن جمود الخالدي وفقه الله وجزاه خيراً، حيث ذكر فيها 36 أصلاً فيما يتعلق بالتوحيد ونواقضه وأقسامه وشروطه وأصوله، والكفر بالطاغوت، والولاء والبراء، ومسألة الأسماء الشرعية، والإسلام والشرك، والمسائل الظاهرة والخفية، ولحوق الأسماء والأحكام والحجة في ذلك وختم ذلك بمسائل الدار الإسلامية والكفرية.

وقد اختصر تلك المسائل وذكرها على شكل أصول سار فيها على طريقة الأئمة الأعلام والمحققين الكرام من السابقين واللاحقين.

ولذا فإنني أنصح كل مسلم خصوصاً شباب الصحوة إلى اقتناء هذه الرسالة ودراستها لما اشتملت عليه من التلخيص والاختصار والإلمام بالمسائل المهمة الضرورية وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين.

كتبه: علي بن
خصير الخصير
القصيم بريدة
1422 / 6 / 22

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على آلائه والشكر على نعمائه وأشهد أن لا
إله إلا الله وحده لا شريك له، له الحكم في أرضه وسمائه
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخاتم أنبيائه أرسله على
فترة من الرسل فأظهر به الحق، وأرشد به الخلق فاتضح
المحجة وقامت به الحجة صلى الله عليه وعلى آله وصحبه
وسلم تسليماً كثيراً...

أما بعد:

لَمَّا كان التوحيد هو أصل الأصول ومبدأ دعوة كل
رسول وزبدة الكتب السماوية وخلاصة الرسالات النبوية
ومحط رحلها ومدار حديثها فقد سألني بعض الإخوة
الراغبين في طلب العلم وتحصيله أن أضع لهم مختصراً
في التوحيد أجمع فيه أصوله وقواعده مع ذكر الدليل تجعل
الموحد على بصيرة من دينه فاستعنت بالله على جمع ما
استحضره من كلام الأئمة الأعلام ومشايخ الإسلام رحمهم
الله تعالى مع العزو إلى كلام بعضهم وأحياناً أنقل النصوص
من أصولها بأكملها أو مجتزئة مدموجةً ليجتمع شتات
المسائل وأسميتها: ((إنجاح حاجة السائل في أهم
المسائل)).

فأقول والله المسؤل في حصول المأمول:

هذه أصول ومسائل مهمة في التوحيد وما يترتب عليه
ويتعلق به من الأحكام على الموحد قد جعلتها في فصول.

فصل في تقرير التوحيد وبيان أقسامه

(1) إن الحكمة من خلق الجن والإنس هي عبادة الله وحده وترك عبادة ما سواه لقوله تعالى: {أحسب الإنسان أن يترك سدى}، {أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون}، {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} قال ابن عباس: (إلا ليوحدون)، وقال: (كل أمر بالعبادة) فالمراد به التوحيد، فالتوحيد أول ما يجب معرفته على المكلف فهو أول واجب وآخر واجب وأول ما يدخل به الإنسان الإسلام وآخر ما يخرج به من الدنيا وعليه في القبر السؤال⁽¹⁾.

(2) **والعبادة لغة:** مأخوذة من الذل، يقال طريق معبد أي مدلل.

وأما شرعاً: فهي إسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة اللازمة والمتعدية لقوله تعالى: {الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون}.

(3) وهي قائمة على ركنين هما:

(أ) غاية .

(ب) مع غاية الذل والخضوع للمحبوب⁽²⁾.

(4) وينقسم التوحيد بحسب الاستقراء⁽³⁾ وكلام العلماء إلى ثلاثة أقسام:

(أ) توحيد الربوبية: وهو أفراد الله بأفعاله كالخلق والملك والتدبير والرزق لقوله تعالى: {قل من يرزقكم من

⁽¹⁾ راجع تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد (ص 29).
الانتصار لحزب الله الموحدين للشيخ العلامة عبدالله أبا بطين.

⁽²⁾ العبودية لشيخ الإسلام ابن تيمية، مجموعة التوحيد (1 / 162 - 164).

⁽³⁾ راجع تعليقات الشيخ العلامة ابن باز رحمه الله تعالى على: (متن الطحاوية).

السماء والأرض أمن يملك السمع والأبصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الأمر فسيقولون الله فقل أفلا تتقون}.

(ب) توحيد الألوهية: وهو أفراد الله بأفعال العباد كالصلاة والذبح والنذر لقوله تعالى: {قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين}.

(ج) توحيد الأسماء والصفات وهو: أن نصف الله بما وصف به نفسه في كتابه أو على لسان رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكيف ولا تمثيل لقوله تعالى: {ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه}، وقوله: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير}، {وله المثل الأعلى في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم} (4).

(5) فتوحيد الربوبية قد أقر به المشركون ولم يدخلهم في الإسلام بل قاتلهم النبي صلى الله عليه وسلم وأستباح دماءهم وأموالهم وديارهم وسبى نساءهم لقوله تعالى: {ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله}، وقوله: {وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون} فهو وإن كان من الواجب فإنه لا يأتي بالواجب (5) لقوله صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله). متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(6) فلذا كان الأمر بالتوحيد مقدماً على كل أمر سواه كالصلاة والزكاة والحج والصيام وسائر شرائع الإسلام العظام لقوله تعالى: {وما أمر إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة} وقد أقام النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة سنة يدعو إلى التوحيد ولم تفرض الصلاة إلا في السنة العاشرة على أحد القولين.

(4) مجموعة التوحيد (1 / 5).

(5) مجموعة التوحيد (1 / 170)، الدرر السنية في الأجوبة النجدية (24/ 2 - 97/ 10 - 98).

(6) الدرر السنية (272، 2/32، 121).

ولما أرسل معاذاً إلى اليمن في السنة العاشرة من الهجرة قال له: (إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله)، وفي رواية: (إلى أن يوحدوا الله)، وفي أخرى: (إلى عبادة الله)، ثم ذكر الصلاة بعد الأمر بالتوحيد ثم الزكاة... الخ الحديث وكلها في صحيح البخاري.

(7) كما أن الشرك والنهي عنه مقدم على كل تحريم ونهى عداه كمنكاح الأمهات والأخوات وواد البنات وأكل الميتة وشرب المسكرات لقوله تعالى: {قل تعالوا أتلو ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً}، ثم ذكر سبحانه تحريم القتل بغير حق وسائر الفواحش الظاهرة والباطنة⁽⁶⁾.

فصل

في وجوب الكفر بالطاغوت وبيان معناه

(1) والأمر بالتوحيد هو الدين العام الذي اتفقت عليه دعوة جميع الرسل مع اختلاف شرائعهم لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (إننا معاشر الأنبياء ديننا واحد إخوة لعلات)، وقال تعالى في الشرائع: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ وهو معنى (إخوة لعلات) فالتوحيد هو الأمر الذي وقعت فيه الخصومة في قديم الدهر وحديثه بين الرسل وأتباعهم والطواغيت وأوليائهم قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾⁽⁷⁾.

(2) وعبادة الله لا تحصل إلا بالكفر بالطاغوت لقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرِّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (من وحد الله - وفي رواية - من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل). رواه الإمام أحمد ومسلم والأصل لأحمد.

((وهذا من أعظم ما يبين معنى لا إله إلا الله فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال بل ولا معرفة معناها مع لفظها بل ولا الإقرار بذلك بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ودمه فيألفها من مسألة ما أعظمها وأجلها وبإله من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع)) قاله الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب: (في مسائل الباب السادس من كتاب التوحيد).

(3) والطاغوت لغة: مشتق من الطغيان وهو مجاوزة الحد لقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾.

(7) راجع مسائل الباب الأول من: (كتاب التوحيد).

وأما شرعاً هو: ((ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله، أو يعبدونه من دون الله أو يتبعونه على غير بصيرة من الله أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله فهذه طاغوت العالم، إذ أتاملتها وتاملت أحوال الناس معها، رأيت أكثرهم ممن أعرض عن عبادة الله إلى عبادة الطاغوت، وعن طاعته واتباعه رسوله صلى الله عليه وسلم إلى طاعة الطاغوت واتباعته))⁽⁸⁾.

4) وصفة الكفر بالطاغوت تتحقق بخمسة أشياء قد استخلصها الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وهي:

- اعتقاد بطلان عبادة غير الله.
- تركها.
- بغضها.
- تكفير أهلها.
- معاداتهم في الله.

والدليل قوله تعالى: {قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برءاء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدأ بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده} إذا فمن لم يحقق هذه الصفة لم يكن مؤمناً بالله كافرًا بالطاغوت بل العكس لأن الإيمان بالطاغوت والإيمان بالله ضدان لا يجتمعان في قلب إنسان أبداً إذ لا يمكن أن يوصف الشخص بأنه مشرك وموحد في نفس الوقت بل لأبد له من أحد الوصفين لا محالة إذ لا ثالث لهما لقوله تعالى: {هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن} وقوله {إنا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً}⁽⁹⁾.

فهذا الطاغوت الذي أمرنا أن نكفر به ونجتنبه وهذه عبادته التي نهينا عنها وأمرنا بتركها وتكفير أهلها ومعاداتهم⁽¹⁰⁾.

⁸ () قاله العلامة ابن القيم في أعلام الموقعين: (1 / 58 - 59).

[تحقيق البغدادي]
⁹ () راجع مجموعة التوحيد (8، 14، 1/4)، والدرر السننية في الأجوبة النجدية (2/359، 360).

¹⁰ () راجع مجموعة التوحيد (1، 17، 2، 17).

فصل في بيان حقيقة الإسلام والشرك والفرق بينهما

(1) ومرجع الأسماء الشرعية: كاسم المسلم والمشرك والكافر والمبتدع والفاسق إلى ما حدّه الشارع حقيقة ومعنى ومن لم يفرق بين حقائق هذه المسميات ويتصورها يقع في خبط وخلط، وقد ذم سبحانه من لم يعرف حدود ما أنزل على رسوله فقال: {الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله} (11).

(2) فقد بين الله عز وجل في كتابه وعلى لسان رسوله حقيقة الإسلام والشرك وما يترتب عليهما من الأحكام الدنيوية والأخرية، فالإسلام هو: الإستسلام لله عز وجل بالتوحيد والإنقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله. قال تعالى: {بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن}، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة). فعرفه بالإستسلام لله بالتوحيد وترك الشرك رأساً وإقامة الشعائر الظاهرة الدالة على الإنقياد.

وأما الشرك فهو: تسوية المخلوق بالخالق بصرف أي نوع من أنواع العبادة له قال تعالى حكاية عن المشركين باعترافهم: {تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين}، وقال تعالى: {فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون}، وفي الحديث: (أن تجعل لله نداً وهو خلقك)، وفي اللغة ما يبين معنى الشرك فالشرك مأخوذ من المشاركة بين اثنين فأكثر في شيء ما... قال تعالى: {وضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون ورجلاً

¹¹() راجع مجموع الفتاوى (335 / 19)، منهاج التأسيس والتقديس للشيخ العلامة عبد اللطيف آل الشيخ (ص 12)، الانتصار للشيخ العلامة عبدالله أبابطين (ص 20).

سليماً لرجل هل يستويان مثلاً الحمد لله يل أكثرهم
لا يعلمون}. فجعل الأول فيه شركة وجعل الآخر خالصاً
لا شركة فيه.

3) والشرك الأكبر لا يغفر إلا بالتوبة منه قبل الممات
ويغفر الله ما دونه لمن يشاء قال تعالى: {إن الله لا يغفر
أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء}، وفي الحديث:
(لا يقبل الله من مشركٍ أشرك بعد إسلامه عملاً). أخرجه
عبدالرزاق من حديث حكيم بن معاوية عن أبيه عن
جده⁽¹²⁾.

4) فمن مات على الشرك الأكبر حُرِمَ الْجَنَّةَ و
استحق الخلود في النيران لقوله تعالى: {إنه من يشرك
بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين
من أنصار} ولقوله صلى الله عليه وسلم: (من مات وهو
يدعو لله نداً دخل النار) وفي حديث آخر: (من لقي الله
لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل
النار) رواهما مسلم.

ودخول المشرك النار على عمومه فيدخلها ويخلد فيها
ولا فرق في ذلك بين اليهود ولا عبدة الأوثان أو النيران
والصلبان ولا بين من خالف ملة الإسلام أو انتسب إليها
ولا بين من عاند الحق أو جهله من الإنس والجان⁽¹³⁾.

⁽¹²⁾ (راجع صحيح ابن حبان (1/376)).
⁽¹³⁾ (راجع فتح المجيد:- (باب الخوف من الشرك)).

فصل في بيان معنى الولاء والبراء ووجوب إظهار الدين وعتذار المستضعفين

(1) واعلم أنه لا يستقيم للمرء إسلامٌ ولو وحده الله وترك الشرك إلا بعداوة المشركين والتصريح لهم بذلك لقوله تعالى: { لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم... }، وفي الحديث: (أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله) رواه الإمام أحمد من حديث البراء بن عازب والحديث حسن بمجموع طرقه - قاله الألباني رحمه الله (14) -

وقال العلامة حمد بن عتيق: (فأما معاداة الكفار والمشركين فاعلم أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب ذلك وأكد إيجابه وحرم موالاتهم وشدد فيها حتى إنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم، بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده) إذا فلا بد من تحقيق الولاء والبراء.

(2) وأصل البراء البغض وأصل الولاء المحبة لقوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام أنه قال لقومه: { أفريئتم ما كنتم تعبدون أنتم وءآبؤكم الأقدمون فإنهم عدوكي إلا رب العالمين } ولما كان أصل البراء البغضاء التي محلها القلب كان فرعها الظاهر العداوة قال تعالى: { قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برءؤ منكم ومما تعبدون من دُون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدأ حتى تؤمنوا بالله وحده }، وهي من صفة الكفر بالطاغوت المتقدم ذكرها.

(14) الدرر السننية (8/ 435 - 10/139، 140)، (سبيل النجاة والفكاك من موآلة المرتدين وأهل الإشراك)

((وها هنا نكتة بديعة في قوله: {إنا برءاؤ منكم ومما تعبدون من دون الله} وهي أن الله تعالى قدم البراءة من المشركين العابدين غير الله على البراءة من الأوثان المعبودة من دون الله، لأن الأول أهم من الثاني فإنه قد يتبرأ من الأوثان ولا يتبرأ ممن عبدها، فلا يكون أتياً بالواجب عليه، وأما إذا تبرأ من المشركين فإن هذا يستلزم البراءة من معبوداتهم فعليك بهذه النكتة فإنها تفتح لك باباً إلى عداوة أعداء الله فكم من إنسيان لأيقع منه الشرك ولكنه لا يعادي أهله فلا يكون مسلماً إذا ترك دين جميع المرسلين ثم قوله: {كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده} فقوله: (وبدا) أي ظهر وبان وتأمل تقديم العداوة على البغضاء لأن الأولى أهم من الثانية فإن الإنسان قد يبغض المشركين ولا يعاديهم فلا يكون أتياً بالواجب عليه حتى تحصل منه العداوة والبغضاء وإن كانت البغضاء متعلقة بالقلب فلأنها لا تنفع حتى تظهر آثارها وتبين علامتها ولا تكون كذلك حتى تقترن بالعداوة والمقاطعة)). قاله الشيخ العلامة / حمد بن عتيق رحمه الله⁽¹⁵⁾.

((ولا يكون المسلم مظهراً لدينه حتى يخالف كل طائفة بما اشتهر عندها ويصرح لهم بالعداوة والبراءة منه فمن كان كفره بالشرك فأظهار الدين عنده التصريح بالتوحيد والنهي عن الشرك والتحذير منه ومن كان كفره بموالاتة المشركين والدخول تحت طاعتهم فأظهار الدين عنده التصريح بعداوته والبراءة منه ومن المشركين)) قاله الشيخ / حمد بن عتيق رحمه الله⁽¹⁶⁾.

((وقد لا يستطيع المسلم إظهار العداوة للكفار والمشركين لمانع أو عذر كاستضعاف لمن ليس له منعة أو إكراه فيكون معذوراً إلى زوال المانع وأما من لم يظهر العداوة للمشركين لغرض دنيوي وإيثارة لحظ من حظوظ النفس مع بغضهم واعتقاد كفرهم فهذا عاص مذنب وكل بحسبه فإن انتفت البغضاء من القلب انتفى معها الإيمان لملازمة الظاهر للباطن وذلك لأن محلها القلب ولا سبيل لأحد عليها يكرهه أو غيره كما هو صريح في قوله تعالى: {إلا من أكرهه وقلبه مطمئن بالإيمان} فتنبه))⁽¹⁷⁾.

⁽¹⁵⁾ راجع مجموعة التوحيد (1/334-335).
⁽¹⁶⁾ سبيل النجاة والفكاك مجموعة التوحيد (1/366-367)، وراجع إيضاح المحجة والسبيل (ص 36) للشيخ العلامة إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ.

فصل في معنى لا إله إلا الله وبيان شروطها

1) وكلمة الإخلاص لا إله إلا الله قائمة على ركنين (النفى) و (الإثبات)، (فلا إله) تنفي جميع الآلهة الباطلة و (إلا الله) تثبت الألوهية الحق لله سبحانه فمعناها لامعبود بحق إلا الله وقد عبر عنها الخليل عليه السلام بالنفى والإثبات كما حكى الله عنه أنه قال لقومه: {إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني فإنه سيهدين} * وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون { والكلمة هي لا إله إلا الله بإجماع المفسرين.

2) ومبنية على أصليين:

أ) الصدق.
ب) الإخلاص.

فبالصدق براءة من النفاق وبالإخلاص براءة من الشرك⁵.

قال ابن القيم في نونيته:

والصدق والإخلاص ركننا ذلك التَّوْحِيدُ
للبنيان⁽¹⁸⁾ وحيد كالركنين

⁽¹⁷⁾ الدرر السنية (2/305، 8/359)، تكفير المعين للشيخ إسحاق بن عبد الرحمن آل الشيخ (ص 21).
⁽¹⁸⁾ راجع مجموعة التوحيد (1/168).

(3) وهذه الكلمة العظيمة لاتنفع قائلها إلا بإجماع سبعة شروط إجماعاً.

وليس المراد من ذلك عدّها أو حفظها فقط فكم من عامي اجتمعت فيه والتزمها ولو قيل له أعددها لم يحسن ذلك وكم من حافظ لألفاظها يجري فيها كالسهم وتراه يقع فيما يناقضها.

وقال الشيخ العلامة سليمان بن عبدالله آل شيخ: (أما النطق بها - لا إله إلا الله - من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها فإن ذلك غير نافع بالإجماع)⁽¹⁹⁾.

(أ) الشرط الأول: العلم المنافي للجهل، لقوله تعالى: {فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك}.

ولقوله صلى الله عليه وسلم: (من مات وهو يعلم لا إله إلا الله دخل الجنة) رواه مسلم من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(ب) اليقين المنافي للشك، لقوله تعالى: {إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون} ولقول المصطفى صلى الله عليه وسلم: (من لقبت وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها فبشره بالجنة) وفي رواية: (لا يلقى الله بهما - أي الشهادتين - عبد غير شاك فيها) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(ج) الإخلاص المنافي للشرك، لقوله تعالى: {فاعبد الله مخلصاً له الدين} وقوله: {والذين هم بربهم لا يشركون} ولقوله صلى الله عليه وسلم: (من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه - وفي رواية مخلصاً) رواه البخاري. ولحديث (من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار) أخرجه مسلم من رواية جابر رضي الله عنه.

(هـ) الصدق المنافي للكذب، لقوله تعالى: {إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون} وفي الحديث: (ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً

(19) تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد ص (64 - 70).

رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار) أخرجه من حديث أنس رضي الله عنه.

و) القبول المنافي للرد، لقوله تعالى: {قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا}، ولحديث: (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر). رواه مسلم.

ز) الإنقياد المنافي للترك، لقوله تعالى: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} ولقوله صلى الله عليه وسلم: (فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فاتوا منه ما استطعتم) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ح - المحبة المنافية لضعدها من البغض والكراهية لقوله تعالى: {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله}، وفي الحديث: (أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله) تقدم تخريجه في الفصل السابق.

(4) وبهذا يتبين قول أهل السنة الجماعة أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان فمتى أختل أحد هذه الثلاثة وفقد فقد صاحبه الإيمان لقوله تعالى: {ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إنني من المسلمين} (20).

(20) راجع مجموعة التوحيد (1/113)، الدرر السنية (2/35).

فصل في ذكر نواقض الإسلام وكفر من فعل أحدها إلا المكره

(1) فتعين معرفة نواقض الإسلام لاجتنابها والنفرة منها، قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: ((اعلم أن نواقض الإسلام عشرة:

الأول: الشرك في عبادة الله قال تعالى: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} وقوله: {إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماواه النار وما للظالمين من أنصار}، ومنه الذبح لغير الله، كمن يذبح للجن أو للقبور.

الثاني: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة، ويتوكل عليهم، فقد كفر إجماعاً.

الثالث: من لم يكفر المشركين، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم كفر.

الرابع: من اعتقد أن غير هدي النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه، فهو كافر.

الخامس: من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، ولو عمل به كفر.

السادس: من استهزأ بشيء من دين الرسول أو ثوابه أو عقابه كفر والدليل قوله تعالى: {قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم}.

السابع: السحر ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أورضي به كفر والدليل قوله تعالى: {وما يعلمان من أحدٍ حتى يقولوا إنما نحن فتنة فلا تكفر}.

الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين والدليل قوله تعالى: {ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين}.

التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر.

العاشر: الإعراض عن دين الله لا يتعلم ولا يعمل به والدليل قوله تعالى: {ومن أظلم ممن ذكر آيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين منتقمون}.

ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره، وكلها من أعظم ما يكون خطراً، وأكثر ما يكون وقوعاً فينبغي للمسلم أن يحذرهما ويخاف منهما نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه⁽²¹⁾.

2) وكل ما تقدم يفتح للمنصف معرفة أهمية دراسة باب حكم المرتد - والحاجة إليه - الذي ذكره الفقهاء من كل مذهب حيث قالوا في تعريف المرتد: هو الذي يكفر بعد إسلامه بقول أو فعل أو اعتقاد شكاً أو جهلاً أو تاويلاً، فلذا قيل يستتاب حتى يعلم أنه نقض إسلامه وأتى بما يوجب رده وكفرانه فإن تاب ترك وإلا قتل ولم يستثنوا إلا المكره بشرط طمانينة القلب لقوله تعالى: {إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان}⁽²²⁾.

ويتحقق هذا كله في قوله تعالى: {قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وبسبحان الله وما أنا من المشركين} فيتبين فضل العلم وأهله وتامل يا محب قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم بعد عشرين سنة من البعثة: {فاعلم أنه لا إله إلا الله}.

3) فبعد بيان العبادة وأنواعها والتوجيه وأقسامه والطاغوت وأفراده ووجوب اجتنابه فاعلم أن من صرف

⁽²¹⁾ مجموعة التوحيد (1/38-39)، الدرر السنية (2/360).
⁽²²⁾ راجع الانتصار للشيخ عبدالله أبابطين، مجموعة التوحيد (1/107/114)، الدرر السنية (10/88).

شيثاً من العبادة لغير الله فقد آمن بالطاغوت وكفر بالله وإن ادعى الإسلام وعمل بالأركان. وذلك لأن قبول الأعمال موقف على شرط صحتها وهو التوحيد لقوله تعالى: {و من يكفر بالإيمان فقد حبط عمله}، وقوله تعالى: {لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين} وقوله تعالى: {مثل الذين كفروا بربهم أعمالهم كرمادٍ اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء}. لأنه لم يعلم معنى لا إله إلا الله ولم يحقق الإسلام الذي لا يقبل الله من أحد دينا سواه قال تعالى: {ومن يتبع غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين}، وبعد هذا يتبين لكل من قام في قلبه حقيقة التوحيد والإيمان غربة هذا الدين وحقيقة دعوة المرسلين وبيان ملة أبينا إبراهيم عليه السلام التي أمرنا باتباعها كما في قوله تعالى: {ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين} (23).

فصل في وجوب التفريق بين المسائل الظاهرة والخفية

1) وأما من جحد واجباً أو استحل محرماً وكان مثله جهله كحديث العهد بالإسلام أو الناشيء في يادية بعيدة فهذا معذور جهله غير محكوم بكفره ولكن يُعَرَّف فإن خالف بعد قيام الحجة عليه كان مرتداً عن الإسلام.

وأما من كان ناشئاً بين المسلمين في القرى والأمصار لم يعذر، ولم يقبل منه ادعاء الجهل بالإجماع لأن الشرائع لا تلزم إلا بعد البلاغ وتقوم الحجة في الشرائع:

(أ) بالتمكن من العلم.

(ب) والقدرة على العمل (24).

(23) راجع الدرر السنية (11/6، 545)، مجموعة التوحيد (170، 171)، الدرر السنية (2/350).

(24) التبصير في معالم الدين لابن حريز (112، 113)، الانتصار أبي طين (11، 18)، والمغني لابن قدامة (3/351)، الدرر السنية (371، 370، 10/370، 355، 372، 432، 423)، ومجموع الفتاوى (28/50، (12/20، 94)، (4/252، 259)، (18/54)، (2/54).

2) وأما الجهل ببعض أسماء الله وصفاته لا يكون صاحبه كافراً إذا كان مقراً بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يبلغه ما يوجب العلم بما جهله على وجه يقتضي كفره إذا لم يعلم كحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه ولكن يقال مخطيء ضال لم تقم عليه الحجة ويقال من قال كذا فهو كافر ويطلق التكفير بالعموم وأما التعيين فموقوف على ثبوت الشروط وانتفاء الموانع في حق المعين.

إذاً فلا بد من التفريق في الحكم على الجاهل بين المسائل الظاهرة الجلية وبين المسائل الدقيقة الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس.

وفي ذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ((إذا كان في المقالات الخفية فقد يقال إنه فيها مخطيء ضال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها لكن ذلك يقع في طوائف منهم في الأمور الظاهرة التي يعلم الخاصة والعامة من المسلمين بل اليهود والنصارى والمشركون يعلمون أن محمداً بُعث بها وكفر من خالفها مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له ونهيه عن عبادة أحد سوى الله من الملائكة والنبين وغيرهم فإن هذا من أظهر شعائر الإسلام ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر ونحو ذلك ثم تجد كثيراً من رؤوسائهم وقعوا في هذه الأنواع فكانوا مرتدين وإن كانوا قد يتوبون من ذلك ويعودون))⁽²⁵⁾.

⁽²⁵⁾ مجموع الفتاوى (18/ 491، 538، 7/54)، منهاج التأسيس للشيخ عبداللطيف آل شيخ (217)، وفتح البر (2/297)، الدرر السنية (10/332، 333، 355)، إجماع السنة جمع الزير (11/449)، (146).

فصل في ذكر موانع و شروط تكفير أهل الأهواء والبدع

1) شروط تكفير أهل الأهواء والبدع:

- أ) قيام الحجة.
ب) وإزالة الشبهة.
- موانع تكفير أهل الأهواء والبدع:
 - عدم بلوغ النصوص الموجبة لمعرفة الحق.
 - أو بلغته ولم تثبت عنده.
 - أو تثبت عنده ولكن عارضها معارض أوجب له تأويلها.
 - أو تثبت ولم يتمكن من فهمها.
 - أو عرضت له شبهة يعذره الله بها.
 - أو كان مجتهداً مع حسن النية والقصد.
 - أو مقلداً مع الحرص على معرفة الحق.
- والضلال يكون بسبب التقصير في طلب الحق أو القصور في فهمه أو كليهما.

فمن كان مجتهداً في طلب الحق فأخطأ فإن الله
يغفر له خطاه سواءً في المسائل العلمية النظرية أو
العملية بالإجماع.

أما من عصى مولاه واتبع هواه وقصر في طلب الحق
وتكلم بلا علم فهو عاصٍ مذنب ثم قد يلحقه الوعيد وقد
لا يلحقه لموانع تمنع من ذلك⁽²⁶⁾.

⁽²⁶⁾ مجموع الفتاوى (12 / 180، 497، 500)، (19 / 217)، (12/494)، (20 / 25)، التمهيد لابن عبد البر (9 / 145).

فصل في ذكر موانع لحوق الوعيد

موانع لحوق الوعيد للعصاة المذنبين والضلال
المبتدعين:

(أ) التوبة الصادقة.

(ب) و الحسنات ماحية أو راجحة.

(ج) أو المصائب المكفرة.

(د) أو شفاة شفيع مطاع.

(هـ) أو برحمة أرحم الراحمين.

إلى غير ذلك مما هو داخل في معناها ومتى عدمت
هذا الموانع لحق الوعيد بالعصاة والمرتدعين ولا تعدم إلا في
حق من شرده على ربه شراد البعير على أهله⁽²⁷⁾.

فصل

⁽²⁷⁾ مجموع الفتاوى (12/180)، (20/254)، القواعد والفوائد
الأصولية لابن اللحام ص (52، 3، 5).

في ذكر شروط قيام الحجة وبيان معناها

1) فإن حجة الله قامت على العباد بشيئين⁽²⁸⁾:

أ) بلوغ القرآن ومجئ الرسول.

ب) و التمكن من الوصول إليهما.

لقوله تعالى: {لأنذركم به ومن بلغ}، وقوله: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} وقوله: {رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل}، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (لأحد أحب إليه العذر من الله فلذلك أرسل المبشرين والمنذرين) أخرجاه من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه وقوله: (لا يسمع بي من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وعلى ذلك أجمع أهل السنة فإن الله أرسل الرسل ليذكروا للناس بالعهد الذي أخذ عليهم كما في قوله تعالى: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا* أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين} أو تقولوا إنما أشرك أبائنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون} فلذا أشار سبحانه وتعالى إلى إرسال الرسل بقوله: {وكذلك نفضل الآيات ولعلمهم يرجعون}، والتفصيل لا يكون إلا عن طريق الرسل وليرجع الناس إلى ما فطروا عليه وأقروا به مسبقاً قال تعالى: {فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون}، ولحديث: (مامن مولود إلا يولد على الفطرة فإبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه أو يمجسانه...) أخرجهما مسلم.

إذاً فمن بلغه القرآن أو يسمع بالرسول وكان مكلفاً متمكناً من العلم⁽²⁹⁾ أي بالغاً عقلاً قادراً على السؤال وسماع الجواب ولا يحتاج إلى ترجمان كالأعجمي أو الأصم

⁽²⁸⁾ الفتاوى (16/166 - 28/125)، الرد على المنطقيين (ص 99)، الدرر السنية (11/72)، راجع تفسير ابن جرير، ابن كثير آية (19) الأنعام (15) الإسراء، راجع تفسير ابن كثير آية (72، 74، 73) الأعراف.

الأبكم الذي لا يهتدي إلى معرفة الحق فقد قامت عليه الحجة قال تعالى: {وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم فيضل الله من يشاء ويهدي من يشاء وهو العزيز الحكيم} وقوله: {فله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين}.

((نعم⁽³⁰⁾ لا بد في هذا المقام من تفصيل يزول به الإشكال وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه، والقسمان: واقعان في الوجود فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لأعذرله عند الله وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضاً؛

أحدهما: مرید للهدى مؤثر له محب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده، فهذا حكمه حكم أهل الفترات ومن لم تبلغه الدعوة.

الثاني: معرض لإرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه.

فالأول: يقول يارب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدينيت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي.

والثاني: راض بما هو عليه لا يؤثر غيره ولا تطلب نفسه سواء ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق.

فالأول: كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً.

والثاني: كمن لم يطلبه بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض⁽³¹⁾.

⁽²⁹⁾ طريق الهجرتين (الطبقة السابعة عشرة)؛ مدراج السالكين (فصل السماع)، (فصل العلم)، منهاج التأسيس ص (99) - (223)، كشف الشبهتين للعلامة سليمان بن سحمان ص (91).

⁽³⁰⁾ طريق الهجرتين الطبقة السابعة عشرة.
⁽³¹⁾ منهاج التأسيس للعلامة عبداللطيف بن عبدالرحمن آل الشيخ (316)، مجموع الفتاوى (226/35-227)، (20/37-38).

فصل الإسم والحكم يفترقان قبل قيام الحجة ويجتمعان بعدها

1) قد فرق الله بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وجمع بينهما في أسماء و أحكام فعدم قيام الحجة لا يغير الأسماء الشرعية مما سماه الشارع شركاً أو كفراً أو فسقاً وإن لم يعاقب فاعله إذا لم تقم عليه الحجة وتبلغه الدعوة فاسم المشرك ثبت قبل مجئ الرسول لأنه يشرك بربه ويعدل به غيره وكل حكم علق بأسماء الدين من إسلام وإيمان وكفر نفاق وردة وتهود وتنصر إنما يثبت لمن أتصف بالصفات الموجبة لذلك.

أ) الإسم: كالمسلم والكافر والمشرك... الخ، قال تعالى: {أذهب إلى فرعون إنه طغى} فسماه طاغياً قبل ذهاب موسى عليه السلام إليه، وقال تعالى مخبراً عن بلقيس وقومها قبل مجئ كتاب سليمان عليه السلام إليهم: {إنها كانت من قوم كافرين} فسماهم كافرين بما حدث منهم من الكفر والشرك. (32)

ب) والحكم: هو ما يترتب على تلك الأسماء من الأحكام وجوداً وعدمًا.

والأحكام تنقسم إلى:

أحكام في الدنيا: كاستباحة الدماء والأموال والأعراض والموالات والمعاداة... الخ.

وأحكام في الآخرة: كالثواب والعقاب قال تعالى عن فرعون بعد تكذيبه لموسى عليه السلام: {فعضى فرعون الرسول فأخذناه أخذاً وبيلاً}، وأيضاً قال تعالى حكاية عن سليمان عليه السلام أنه همَّ بعقاب بلقيس وقومها ولم يعذرهم في عدم الإيمان بعد وصول الكتاب إليهم فقال: {فلناتينهم بجنودٍ لأقبل لهم بها ولنخرجتهم

(32) راجع مجموع الفتاوى (20/37، 38)، (12/496)، شرح الواسطية عند قول الشيخ: (أسماء الدين).

منها أدلةٌ وهم صاغرون} فتبين أن من فعل الشرك يُسمى مشركاً لأنه حدث منه ذلك فلا يمكن نفيه عنه بحال ولا يقتضي ذلك عقابه لأن الشرك والكفر هي أسماء ذم الأفعال إذاً لا تلازم بينها وبين العقاب عليها وإن قام المقتضي لذلك ووجد سببه لوجود المانع وهو عدم قيام الحجة وبلوغ الرسالة التي تكون المؤاخذة بعدها ففرق بين الكفر الغير معذب عليه الذي يكون قبل قيام الحجة والكفر المعذب عليه بعدها وهذا أصل عظيم يجب التفطن له والأعتناء به⁽³³⁾.

⁽³³⁾ راجع مجموع الفتاوى (20/37)، (2/78)، تفسير ابن جرير سورة النمل آية (43)، درء تعارض العقل والنقل (8/490-492)، بدائع التفسير لابن القيم (2/184).

فصل في بيان حكم دماء الكفار وذكر شروط الجهاد

1) فإن الأصل أن دمّ الآدمي معصوم وكان دم الكافر في أول الإسلام معصوماً بالعصمة الأصلية وبمنع الله المؤمنين من قتله قال تعالى: {الم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم}.

ولقوله صلى الله عليه وسلم: (لم أؤمر بالقتل بعد) وكدم القبطي الذي قتله موسى عليه السلام ودم الكفار الذين لم تبلغهم الدعوة في زماننا فإن موسى عليه السلام عدّ ذلك ذنباً في الدنيا والآخرة ولأن بلوغ الدعوة استتابة عامة من كل كفر، وإنا لا نجيز قتل كافر حتى نستتبه فإن قتل من لم تبلغه الدعوة غير جائز لقوله تعالى: {قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف} وهذا معنى الإستتابة.

فإن جهاد الكفار يجب أن يكون مسبقاً بدعوتهم إذ لا عذاب إلا على من بلغته الرسالة لحديث بريدة الطويل الذي أخرجه مسلم بعدما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بغزو الكفار فقال: (فإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال - إلى أن قال - ثم ادعهم إلى الإسلام) ونحن إذا لقينا عدونا دعونا إلى الإسلام فإن أبى فالجزية فإن أبى استعنا بالله وقتلناه لحديث بريدة المتقدم.

وأما إذا إستفاضت الدعوة وعلم بها القاصي والمداني وتحققنا ذلك أخذناهم على كل حال فقد: (أغار النبي صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم عارون فقتل مقاتلتهم، وسبى نساءهم وذرائعهم) أخرجاه من حديث ابن عمر.

وهذا لا يكون إلا بعد المفاصلة التامة بين الحزبين والتميز بين الدارين دار الكفر ودار الإسلام وإلا امتنع قتالهم لقوله تعالى: {إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله...}.

وقال ابن القيم في الزاد أثناء كلامه على مراتب الجهاد: (لا يتم الجهاد إلا بالهجرة ولا الجهاد والهجرة إلا بالإيمان) وأما اشتراط المفاصلة فلمنع الله المؤمنين من قتال أهل مكة لأنّ ثمة مانع يمنع من القتال وهو وجود رجال ونساء من أهل الإيمان بين أظهر المشركين وليسوا متميزين بمحلة أو مكان لا يمكن أن ينالهم أذى، فلذا قال تعالى: ﴿ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطؤوهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم - إلى أن قال - لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً﴾ فعلى عدم التزايل الذي هو معنى التميز والمفاصلة فتنبه لهذا الأصل فقد ضل بسبب عدم اعتباره خلق كثير في مسألة قتال الكفار وجهادهم.

وأيضاً قوله تعالى: ﴿والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم﴾ قيين أن من آمن لم يمكنه الجهاد إلا بعد الهجرة وأيضاً تنبه لقوله ﴿معكم﴾ بعدما هاجر فرتب الله الجهاد على الهجرة ترتيباً محكماً وأيضاً قوله تعالى: ﴿يوم التقى الجمعان﴾ وقوله: ﴿إذ أنتم بالعدوة الدنيا وهم بالعدوة القصوى﴾ والآيات في ذلك أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر وهي واضحة لمن تأملها جداً⁽³⁴⁾.

⁽³⁴⁾ الصارم المسلول (104)، والصفدية (317-323)، الصارم المسلول (21، 325، 322، 3)،، راجع شرح (باب ما جاء في: الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله) من كتاب التوحيد، مجموع الفتاوى (245، 280/9، 252، 253)، زاد المعاد لابن القيم (71، 50/3، 108، 160 - 3/11)، الدرر السنية (8/240، 241 - 9/253).

فصل في بيان أقسام الدور وأحكام أهلها

إذاً فالدار تنقسم إلى دارين لاثالث لهما:

(أ) دار كفر: كحال مكة قبل البعثة وبعدها قال تعالى: {القرية الظالم أهلها} وقوله تعالى: {سأريكم دار الفاسقين}

(ب) ودار الإسلام: كالمدينة بعد الهجرة فإن الهجرة كانت واجبة من مكة إلى المدينة قال تعالى: {والذين تبؤوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم حتى فتحت مكة فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لأهجرة بعد الفتح) متفق عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فدار الإسلام هي التي تعلوها أحكام الإسلام وإن كان جمهور أهلها كفاراً كحال المدينة في أول الأمر قبل نبذ العهود وإجلاء اليهود، وكذا اليمن ونجران والبحرين والشام في زمن عمر رضي الله عنه.

ودار الكفر هي التي تعلوها أحكام الكفار وإن كان جمهور أهلها مسلمين كدار العبيديين الذين ملكوا مصر والشام والمغرب.

فمتى كانت الشوكة للكفار حرت أحكامهم وعلت ومتى كانت الشوكة للمسلمين علّت أحكامهم لامحالة فالحكم للغالب لا المغلوب وأحوال البلاد كأحوال العباد تارة مؤمنة وتارة كافرة وذلك لأن صفتها عارضة ليست لازمة. والحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا.

وأما إذا طرأ على الولاة الكفر وهم مع ذلك لا يحرون أحكام الكفر في البلاد ولا يمنعون من إظهار شعائر الإسلام ولأهل الدين حوزة واجتماع على الحق وهم في ذلك مظهرون لدينهم ولا أحد يمنعهم من ذلك فالبلد حينئذٍ بلد

إسلام لعدم إجراء أحكام الكفر عليها ولكن بحب إزالة هذا الحاكم المرتد وتنصيب غيره إن أمكن ذلك بلا مفسدة وفتنة.

2) وتنقسم دار الكفر إلى: كفار حربين أو كفار معاهدين.

فالحربيون: كأهل مكة قبل صلح الحديبية.

والمعاهدون: كأهل مكة بعد الصلح.

وأما أهل الذمة؛ فدارهم دار إسلام لأنهم تحت حكم المسلمين وبذمتهم أمين فقد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجزية من اليهود والنصارى لقوله تعالى: {حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون}، وأخذها (من مجوس هجر) أخرجه البخاري من حديث عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه⁽³⁵⁾.

⁽³⁵⁾ الدرر السنية (9/ 248، 257، 428)، (8/ 261، 263، 491، 497)، وإجماع أهل السنة والجماعة جمع الزبير (93)، ومجموع الفتاوى (18/281 - 284)، (53، 27/45، 143)، (35/139)، أحكام أهل الذمة لابن القيم (ج/269) وراجع تفسير السعدي سورة الحشر آية (9)، وزاد العاد (3/108).

فصل في وجوب الهجرة وبيان أحكامها

فإن وجدت الداران كانت الهجرة واجبة من دار الكفر إلى دار الإسلام ((والهجرة في اللغة: الإنتقال من أرض إلى أرض وفي الشرع الإنتقال من مواضع الشرك والمعاصي إلى بلد الإسلام والطاعة فكل موضع لا يقدر الإنسان فيه على إظهار دينه يجب عليه أن يهاجر إلى موضع يقدر فيه على إظهار دينه)) قاله الشيخ سعد بن عتيق.

قال الله تعالى: {قل إن كان أبأؤكم وأبناؤكم - إلى قوله تعالى - أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فترىصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين} ولقوله تعالى: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك ماوأهم جهنم وساءت مصيراً} ولقوله صلى الله عليه وسلم: (أنا بريء من مسلم يقيم بين ظهراني المشركين)، وفي حديث: (لا تراءى ناراهما)، وفي حديث آخر (من جامع المشرك وسكن معه فهو مثله) وكلها في السنن فمن تركها - الهجرة - وهو قادر عليها فهو مرتكب حراماً بالإجماع ومتى تمكن المرء من إظهار دينه أستحبت له لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة الطويل: (أؤمرهم أن يتحولوا من دارهم إلى دار المهاجرين فإن أبو فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين) رواه مسلم.

وأما المستضعفون وهم الذين لا يتمكنون من إظهار دينهم لضعفهم وعدم المنعة ولا يستطيعون الهجرة لعجزهم وعدم قدرتهم عليها فقد استثناهم الله في قوله تعالى: {إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً}، وفي الآية الأخرى: {ومالكم لاتقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصراً} فهم لا يستطيعون النهوض والخروج ولو

استطاعوا لم يهتدوا إلى ذلك سبيلا وهم مع ذلك يدعون
ربهم أن يخرجهم من دار الكفر إلى دار الإسلام وأن
يؤيدهم بالأنصار والأولياء الذين يستنقذونهم من أيدي
الكفار.

وإذا ظهرت البدع وانتشر الفسق في دار الإسلام
شرعت الهجرة إلى دار السنة والإيمان فإن عدمت دار
الإسلام وجبت الهجرة إلى أخف الضررين من أجل إقامة
الدين والقيام به كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه
بالهجرة إلى أرض الحبشة وهي دار النصرى في ذلك
الوقت وقال إن فيها ملكا لا يظلم عنده أحد وقد قال تعالى:
{ يا عبادي الذين ءامنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون }
(36)

هذا وقد تم المقصود مما أردناه.

وصلى الله على محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم تسليما
كثيرا.

تم الفراغ منها في
1422 / 4 / 24
الأحساء / الهفوف

منبر التوحيد والجهاد

* * *

sw.dehwat.www//:ptth
moc.esedqamla.www//:ptth
[ofni.hannusla.www / / :ptth](http://ofni.hannusla.www//:ptth)

moc.adataq-uba.www//:ptth

(36) الدرر السننية (8/496 - 10/140)، مجموعة التوحيد (1/371)،
تفسير ابن جرير آية (23، 24) من سورة التوبة، آية (97) من
سورة النساء، تفسير ابن كثير، الدرر السننية (8/290، 428 -
9/258)، مجموعة التوحيد (1/366 إلى 375)، مجموع الفتاوى (28/291)،
الدرر السننية (8/457، 291 - 9/258)، تفسير ابن
جرير آية (56) من سورة العنكبوت، تفسير السعدي، ابن كثير.